

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٢٣ لسنة ٢٠١٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيدة/ أمنة محمود حسن الشاعر اكتساب ابنتها الفلسطينية/

ورد شاه وليد حمدان أبو حدايد الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون

رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ،

وذلك للدواعى الأمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٣/٩/٢٠١٣

وزير الداخلية

محمد إبراهيم